

حياة الموجودة لدى البشرية، وهي تشكل في نفس الوقت، الإسلام النبيل وهدية لا تقدر بثمن لباقي البشرية، فهذا تستصرخ تلك الحكمة الآن بسبب التوجه السائد في المادية الغربية وهذه المادية الغربية قد وضعت سان المعاصر في معضلة روحية، وفارق أخلاقي وقيمي ينحو منها إلا بتبني حقائق القرآن الخالدة.

ن دفتي هذا الكتاب المُعْجَز قوانين صالحه ومصلحة لكل مكان، وعلمات يهتدى بها الناس إلى ما يحتاجون من أمور دينهم ودنياهـ؛ وإنـ الله لمـن أعظم المـنـ التي نـ بهاـ الخـالـقـ عـلـىـ خـلـقـهـ، وـقدـ خـاطـبـ سـبـحـانـهـ نـبـيـهـ ﷺـ إـلـىـ نـعـمـةـ إـنـزـالـ هـذـاـ الـكـتـابـ الـعـظـيمـ؛ حـيـثـ يـقـولـ:ـ
ـلـنـاـ عـلـيـكـ الـكـتـابـ تـبـيـانـاـ لـكـلـ شـيـءـ وـقـولـهـ «ـكـلـ شـيـءـ»ـ
ـتـفـيـدـ الـعـمـومـ؛ إـلـاـ أـنـهـ عـمـومـ عـرـفـيـ فـيـ دـائـرـةـ مـاـ لـمـثـلـهـ
ـيـ الـأـدـيـانـ وـالـشـرـائـعـ؛ مـنـ إـصـلـاحـ الـنـفـوسـ،ـ وـاـكـمـالـ
ـلـاـلـقـ،ـ وـتـقـوـيـ الـمـجـمـعـ الـمـدـنـيـ،ـ وـتـبـيـنـ الـحـقـوقـ،ـ وـمـاـ
ـنـفـ عـلـيـهـ الدـعـوـةـ مـنـ الـإـسـتـدـلـالـ عـلـىـ الـوـحـدـانـيـةـ،ـ وـصـدـقـ
ـمـوـلـ ﷺـ وـمـاـ يـاتـيـ فـيـ خـالـلـ ذـلـكـ مـنـ الـحـقـائقـ الـعـلـمـيـةـ
ـقـائـقـ الـكـوـنـيـةـ،ـ وـوـصـفـ أـحـوـالـ الـأـمـمـ،ـ وـأـسـبـابـ فـلـاحـهـاـ
ـسـارـهـاـ،ـ وـالـمـوـعـظـةـ بـأـثـارـهـاـ بـشـوـاهـدـ الـتـارـيـخـ،ـ وـمـاـ يـتـخلـلـ
ـمـنـ قـوـانـيـنـ وـحـضـارـاتـهـمـ وـصـنـائـعـهـمـ.ـ وـفـيـ خـالـلـ ذـلـكـ كـلـهـ
ـأـرـ وـنـكـتـ مـنـ أـصـوـلـ الـعـلـمـ وـالـمـعـارـفـ صـالـحـةـ لـأـنـ تـكـونـ
ـلـكـ شـيـءـ عـلـىـ وـجـهـ الـعـمـومـ الـحـقـيـقـيـ إـنـ سـلـكـ فـيـ بـيـانـهـ
ـقـ التـفـصـيـلـ؛ـ فـيـقـوـلـ ذـلـكـ الـعـمـومـ الـعـرـفـيـ بـصـرـيـحـهـ إـلـىـ
ـمـ حـقـيـقـيـ بـضـمـنـهـ وـلـوـازـمـهـ،ـ وـهـذـاـ مـنـ أـبـدـعـ الـإـعـجازـ.

سايا المركزية في حياة البشر، قد أولى مفهوم الإنجاب حفظ بقاء الإنسان، وحفظ نسله ضمن إطار واضح واقع المجتمع الإسلامي المعاصر يفرض هذه الضرورة والمقولة، وما فتئت فلسفات الشرق والغرب تجذبه، ورابطة الأسرة، والبنوة التي عدها القرآن زينة الحياة، طرية السوية المركزة في النفوس؛ فشوّهت مفهوم الزواج الزوج المفتوح **Open Marriage** الذي يتيح لكلا بزواج الشواد، واستئجار الأرحام، وتناضل عن حق سكن الزوجي، ويتناقص النسل وتخالط الأنساب، وتزداد نين خالقه وتشريعاته التي فيها صلاحه وبقاءه ونماءه، تهدف هذه المقالة إلى تتبع مظان مفهوم الصحة التي تتحث على الإنجاب وتذكر مقدماته الصحيحة؛ فإن وصحته منذ ولادته وفي مختلف أطوار حياته لينشأ عبدا

مَمْ أَنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ وَفِي حَقِّ الْمُؤْمِنَاتِ: (وَقُلْ
وَمِنَاتِ يَغْضُضُنَّ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظُنَّ فُرُوجَهُنَّ وَلَا
يَنْ زَيْنَهُنَّ إِنَّا مَا ظَهَرَ مِنْهُنَا وَلَيَضْرِبُنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى
وَبِهِنَّ وَلَا يُبَدِّيْنَ زَيْنَهُنَّ إِنَّا لَبَعْلَتُهُنَّ أَوْ أَبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ
الْتَّهْنَ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بَعْلَتُهُنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بْنِي
اَهْنَ أَوْ بْنِي أَخْوَاتِهِنَّ أَوْ نَسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانِهِنَّ أَوْ
بَعْنَ غَيْرِ أُولَئِي الْإِرَبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطَّفَلِ الَّذِينَ لَمْ
يَهْرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبُنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمْ مَا
فِيْنَ مِنْ زَيْنَهُنَّ وَتَوَبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ
كُمْ تُفْلِحُونَ) فِهَذِهِ الْوَصَايَا وَالْأَدَابِ الْمَذَكُورَةِ فِي الْآيَاتِ
رِيمَةٌ هِيَ لِأَجْلِ الْمُحَافَظَةِ عَلَى طَهَارَةِ الْمَجَمِعِ الْإِنْسَانِيِّ
إِنَّهُ، وَعَظِيمُ الْمُشَرِّعِ سَبِّحَهُ فِي أَوْامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ تَتَجَلِّي
عِلْمُهُ الْمُطْلَقُ؛ فَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ أَفْكَارَ الْبَشَرِ وَسُلُوكِيَّاتِهِمْ إِذَا
تَضَلُّ الْيَوْمَ ضَلَّتِ فِي الْجَيْلِ الثَّانِي أَوِ الْثَّالِثِ وَهَكُذا؛ وَهُوَ
حَانَهُ وَتَعَالَى يَرِى امْتِدَادَ انْحِرَافِ الْمَذاهِبِ وَالْأَفْكَارِ
قَوْلُ وَلَوْ بَعْدَ مِئَاتِ الْقَرْوَنِ، وَيَمْنَعُ الْإِنْسَانَ مِنْ أَنْ يَصْنَعَ
سَهْ عَقِيْدَةً وَتَشْرِيْعًا، وَقَدْ ذُكِرَ فِي خَبْرِ قَوْمِ لَوْطٍ عَلَيْهِ
سَلَامٌ وَالسَّلَامُ أَنَّ انْحِرَافِهِمْ كَانَ يَسْبِقُهُ اسْتِبَاحَةُ لِلرَّذْنَى حَتَّى
مَلَوْا إِلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ اِنْتِكَاسٍ لِلْفَطْرَةِ السَّوِيَّةِ. فَإِذَنُ،
يَقِيقُ الْإِنْجَابِ السَّلِيمَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا بِعَقْدِ النِّكَاحِ الْمَشْرُوعِ،
أَخْلَلَ فِي سُلُوكِيَّاتِ أَفْرَادِ الْمَجَمِعِ مِنْ إِطْلَاقِ الشَّهْوَاتِ
هَوَاءَ دُونَمَا رَادِعٌ، أَوْ اِتْخَادِ لِلْأَخْدَانِ أَوْ تَعْدِدِ فِي الْعَلَاقَاتِ
حَرَمَةٌ؛ فَمَنْ شَأْنَهُ أَنْ يَؤْدِي إِلَى الْعَزْوَفِ عَنِ الزَّوْجِ
إِسْتِبَاحَةِ الرَّذِيلَةِ، فَضَلَّاً عَنْ كُونِهِ سَبَبًا رَئِيْسًا فِي اِنْتِقَالِ

عن له وتسعى لجعله أكثر أماناً، فهل هذه المنظمات في
حقيقة تسعى جاهدةً للمناضلة عن حقوق الطفل؟ وحقوق
أمة وصحتها وسلامتها الإنجابية؟ أم أن الدافع خلف ذلك
استبقاء الحرية الشخصية في ممارسة العلاقات المتعددة،
منظومة الزواج، والهروب من المسؤوليات الوالدية،
اع الرغبات على حساب تمزيق الأجساد الصغيرة وإيهام
البريئة؟ أما الذي أجازته الشريعة الإسلامية في هذا
 فهو "تأجيل الإنجاب وتنظيمه" ، وقد استدل العلماء
ذلك من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : "
عزلُ القرآنُ يَنْزَلُ" رواه البخاري ومسلم. ومنهم الشيخ
باز رحمة الله فقد أشار إلى جواز تنظيم النسل لتحقيق
الصلة الإسلامية وفي حال وجود المضرة على المرأة، حيث
: "إذا كانت المرأة لديها أولاد كثيرون ، ويشق عليها
ربوبيهم التربية الإسلامية لكثرتهم ، فلا مانع من تعاطي
بنظم الحمل لهذه المصلحة العظيمة ، حتى يكون
على وجه لا يضرها ، ولا يضر أولادها ، كما أباح الله
للهذه المصلحة وأشباهها". انتهى من "فتاوي نور
الдорب لابن باز بعنابة الشويعر". ويقول الشيخ ابن
رين رحمة الله : "محاولة منع الحمل في الأصل جائزة ؛
الصحابية رضي الله عنهم كانوا يعزلون في عهد الرسول
ولم ينهوا عن ذلك ، ولكن هي خلاف الأولى ؛ لأن تكثير
أمر مشروع ومطلوب " ومصداقاً لهذا الكم من
وص القرآنية التي تحدث على ابتعاد النزرة وتكثير
ل؛ فقد كشفت عدة دراسات حديثة عن أثر الإنجاب على
المرأة الجسدية؛ فهو يسهم في تحسين صحة قلب
، كما يساعد الإنجاب المتكرر خاصةً على تقليل
الإصابة بسرطان الثدي. بالإضافة إلى دراسة طبية
تثبت أن ارتفاع نسبة هرمون البروجسترون أثناء
الحمل هو السبب وراء انخفاض خطر الإصابة بسرطانات
ال BREAST. لك ما أن للحمل والولادة أثر كبير على الأنسجة
والأعضاء المتضررة لدى المرأة، تذكر د. ديانا
الباحثة من جامعة كاليفورنيا في سان فرانسيسكو أن
التجارب التي أجراها الباحثون في هذا الصدد أظهرت
لنساء اللاتي أتجين قبل سبعة وعشرين عاماً لا تزال
من خلايا أطفالهن منتشرة في دمائهن، وتكثر هذه
الخلايا زوجها، فيبت طلاقها وهي حامل، فيأمره الله
سكنها، وينفق عليها حتى تضع، وإن أرضعت فحتى
تم، وكذلك المرأة يموت عنها زوجها، فإن كانت حاملاً
عليها من تصب ذي بطنها إذا كان ميراث، وإن لم يكن
أتفق عليها الوارث حتى تضع وتفطم ولدها كما قال
عزوجل (وعلى الوارث مثل ذلك). كما هو مذكور في
البقرة، كما أثر عن ابن مسعود وعمر رضي الله عنهما
هذا الحكم يشمل كل مطلقة سواء ملك زوجها رجعتها أم
ملوكها.

أكراًم بعد هذا الإكرام في حين أن الكثير من النساء في
اليوم لا يستطيعن الحصول على الرعاية الطبية
عما بسبب قلة المادة أو انعدامها، خاصةً عندما تتحدث
لأمّهات العزيّاوات **Single Mothers** اللواتي يمثلن
حصةً ضخمةً في الولايات المتحدة الأمريكية كمثال؛ فوفقاً
لبيانية نشرتها شركة **Statista** فإنَّ ٤٠٪ من النساء
في الولايات غير المتزوّجات لديهنَّ أطفال، مما يعني أنَّ ما
يقارب نصف الأطفال الأمريكيين يعيشون بلا آباء، كما تسفر
بيانات الإحصائيات الأخرى عن الواقع المؤلم للأطفال
الذين ينشأون في هذه الأسر؛ فهم عرضة لتعاطي المخدرات
أو حول أكثر بعشر مرات من غيرهم، فضلاً عن تسجيلهم
في معدلات الفقر والتشتّرُّ بسبب ظروف الأسرة
العيشية، ودخل الأم الذي بالكاد يغطي متطلبات المنزل
وارس وال حاجيات الضرورية.

مِمَّا يُعَلِّمُ الْعَالَمِينَ) فَقَدْ كَانَتْ عَاقِرًا حَتَّى سَأَلَتِ اللَّهُ تَعَالَى
رِبَّهُ فَوَهَبَهَا مَرِيمٌ عَلَيْهَا السَّلَامُ، وَاللَّالَفَتْ أَنَّهَا لَمْ تَنْظُرْ
نَفْسَهَا، بَلْ نَذَرَتْ ابْنَتَهَا لِعِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلِخَدْمَةِ
الْمَقْدِسِ، عَلَى الرَّغْمِ مِنْ كَبَرِ سَنَّهَا وَحاجَتِهَا لِلْوَلَدِ.
مِنْ أَمْعَنَ النَّظَرِ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سِيَجْدَهُ مَعَ
هِ لِأَهْمِيَّةِ الزَّوْجِ وَالْإِنْجَابِ فِي تَحْقِيقِ مَعْانِي الْخَلَافَةِ
بِبُوْدِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى، دَاعِيَا إِلَى اسْتِحْضَارِ هَذِهِ النِّعَمَةِ وَالْقِيَامِ
كَرَهَا كَمَا وَرَدَ فِي قَصَّةِ قَوْمٍ شَعِيبٍ: (وَذَكَرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا
أَنَّهُمْ لَمْ يَأْتُوكُمْ مُّهَاجِرِينَ) وَلِمَذَّكُورِيَّةِ الْمُهَاجِرَةِ وَالْمُهَاجِرَةِ

الامتداد

أ. هل العريفي

ومما لا شك فيه أن القرآن الكريم في بيانه الشامل، ومعالجته وحفظ النسل عنانية كبيرة، ونحن اليوم بحاجة ماسة إلى الحد المعالم والحدود مستقى من وحي إلهي متجاوز للوجود الإنساني الملحة، فهو لا يزال يتعرض للكثير والكثير من المفاهيم المختلفة وتشير في وجوده أبنائه وبناته معاول الهم لتطال منظومة الزواج المدنية ومقدساً رئيساً من مقاصد النكاح، بل وطالت تلكم المعاول والإنجاب، وشرعت أنماطاً وممارسات شادة منها على سبيل المثال الزوجين إقامة علاقة مع آشخاص آخرين خارج منظومة الزواج، الإلهاض للتغييب في ظل كل هذه الممارسات معاني الرحمة والمودة عجلة "مركزية الإنسان ولذته" اندفاعاً لتسلبه طمأنينة السكون إلى وإيماناً بصلاحية التشريعات الإسلامية وكفايتها في باب الإنجاب والإيجابية تقريراً ونقداً من خلال الوقوف على بعض الآيات القراءة القرآن بمجمله قد دل على كل ما من شأنه أن يضمن سلامية حياة صالحًا ومصلحاً، ونافعاً لأمته، ومحقاً للغاية من وجوده.

الرابطة

حينما يتخذ الإنسان الشَّرْع الريانِي وراءه ظهيرياً، فإن علاج ظاهرة مجتمعية كظاهرة الأطفال الذين يولدون خارج مؤسسة الزواج تبوء بالفشل؛ ففي دول الاتحاد الأوروبي على سبيل المثال تصل نسبة هؤلاء الأطفال إلى أكثر من ٤٢٪ وما يقارب ٦٠٪ في فرنسا وحدها، وترى منظمة الصحة العالمية أنَّ التَّوعية بوسائل منع الحمل الآمنة إحدى سبل الحد من انتشار الأطفال غير الشرعيين؛ كونه يعزز مفهوم الصحة الإنجابية الذي يدعم صحة المرأة وحقها في اتخاذ قرار الإنجاب من عدمه، فتبقى "حرة" في ممارسة العلاقات بحصانة تنتهي إلى فضاء المادة والتمرُّك حول متعة الذات: الأنثى، لا إلى فضاء القيم وحماية حق المرأة الفطري المتمثل في السكن الزوجي والأمومة !

أما منهج القرآن الكريم فهو منهج شمولي واستباقي في معالجته لمثل هذه القضايا المركزية كونها تمثل كيان الأسرة التي تعد نواة المجتمع الأولى؛ فينظر للمقدّمات والمآلات ولا يركز على السلوك ذاته فحسب بمنأى عنهم. يقول الحق سبحانه في آية الوصايا أو الآداب العشر في سورة الأنعام: (قُلْ تَعَالَوْا أَتُلُّ مَا حَرَمَ رِبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَنَا تُشَرِّكُوا بِهِ شَيئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أُولَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرِبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ)، "والنهي عن قربان الفوائح أبلغ من النهي عن مجرد فعلها؛ فإنه يتناول النهي عن مقدّماتها ووسائلها الموصولة إليها". وقد أشار عزوجل إلى علاج آفة الزنا في سياقات ومناسبات مختلفة؛ ومنها على سبيل الذكر لا الحصر: غض البصر

وحفظ الفرج، حيث يقول سبحانه في حق المؤمنين: (قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكي

المقصود

كثيراً ما يشبه القرآن العلاقة بين الزوجين بأسمى التشبيهات وأرقها، إشارة إلى جمالية هذا الميثاق وأهميته، فيشبه كلا الزوجين بالباس الذي يواري صاحبه ويستره، قال تعالى: (هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عِلْمٌ اللَّهُ أَنْكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَإِنَّمَا يَبْشِّرُهُنَّ أَبْغَانِ الْمُؤْمِنِينَ)، قالوا يا رب إني عذراً لطيفة: أي لباس يستر صاحبه عملاً لا يحل له؛ فبذلك يتحقق الإعفاء، ويتحقق أيضاً المقصود الأعظم وهو حصول الذرية كما في قوله: (وابتغوا ما كتب الله لكم) أي اطلبوا ما قضى الله سبحانه لكم من الولد.

كما شبه سبحانه النساء بالحرث: (نَسَاؤُكُمْ حَرَثٌ لَكُمْ فَاتَّوْا حَرَثَكُمْ أَنَّى شَتَّمْتُمْ وَقَدَّمْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ وَبَشَّرَ الْمُؤْمِنِينَ)، فإلقاء النطفة التي يكون منها النسل كاللقاء البذر الذي يكون منه الزرع، وفي هذا التشبيه البليغ دلالة على أن الغرض الأصيل هو طلب النسل. ومما أثر في سبب نزول هذه الآية الكريمة أن اليهود كانوا يتحرّجون ويتزهّدون من معاشرة المرأة إلا في وضع أو صفة معينة، فلما جاء المهاجرين إلى المدينة وكانت قريش تصنّع ما لا عهد للأنصار الذين جاوروا اليهود به، فتزوجوا من الأنصار فلما أراد بعضهم ذلك تمنع حتى يسألن رسول الله ﷺ، فجاء هذا الجواب: (نَسَاؤُكُمْ حَرَثٌ لَكُمْ فَاتَّوْا حَرَثَكُمْ أَنَّى شَتَّمْتُمْ)، وهذه العبارة في غاية الإيجاز والبلاغة، وتحتها من المعاني الشيء الكثير مما لا يحتاج معه إلى شرح وتطويل، وذلك بأن الله -تبارك وتعالى- جعل هذه الآيات والتعريفات التي تُغْنِي عن الإفصاح عن أمور قد لا يحسن الإفصاح عنها. ومن الدلالات التي ينطوي عليها استعمال لفظة "الحرث" أن صاحب هذا الحرث يسعى إلى تكثيره وتشميره، فإذا كان هؤلاء النساء مُزدْرِعَةً للرجال فينبغي أن يحرصوا على هذا المعنى وهو تكثير النسل، والنبي ﷺ يقول: "تزوجوا الودود الولود فإني مُكاثر بكم الأمم يوم القيمة". آخرجه أبو داود والنسائي. وقد نهى تبارك وتعالى عن كل وسيلة من شأنها أن تؤدي إلى إهلاك هذا النسل (ولَا تَقْتُلُوا أُولَادَكُمْ خَشْيَةً إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ)، فخوف الفقر لا ينبغي أن يدفع الوالدين إلى التخلص من الأولاد، وإذا كان الله تعالى قد نهى عن هذا القتل للذرية بسبب شظف العيش ومشاق الحياة، وبين أنه عز وجل المتكفل بالرزق؛ فتأمل فظاعة جرم الإجهاض بلا مضررة متحققة على الأم أو الجنين، وفساد تلك القرارات الدوليّة التي

أحكام وأحكام

الذرية الطيبة والغ

من تأمل أدعية الأنبياء في القرآن الكريم يجد بجلاء أنهم في تضرعهم لله سبحانه طلباً للذرية؛ تكون غاية همتهم منصرفةً إلى صلاح هذه الذرية وذكائتها؛ قال تعالى حاكياً عن دعاء إبراهيم عليه الصلاة والسلام: (رب هب لي من الصالحين) وهما ذكريات يبتهل إلى ربّه طمعاً في الذرية الطيبة: (هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هب لي من لَدُنْكَ ذُرِيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ) والمراد بالطيب في اللغة: نقىضُ الخبيث، ويقال الأرضُ الطيبة التي تصلح للنبات، ومعاني الإنبات تدلّ على معنى الإثمار، وقد جاء قريباً من هذا المعنى (فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا فَيَا حَسَنَا) وهذه